بسم الله الرحمن الرحيم

الدرس العشرون: منكتاب البيوع و التجارات من منتقى ابن الجارود رحمه الله

571 - حدثنا محمد بن يحيى، قال: ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم:» نهى عن تلقي الجلب فمن تلقى جلبا فاشترى منه فالبائع بالخيار إذا وقع السوق «

572 - حدثنا محمد بن عثمان الوراق، قال: ثنا ابن نمير، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «نهى أن تلقى السلع حتى تدخل الأسواق»

573 - حدثنا ابن المقرئ، قال: ثنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « لا يبيع حاضر لباد »

574 - حدثنا ابن المقرئ، قال: ثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم» : لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يصيب بعضهم من بعض «

سجل هذا الدرس في مكة المكرمة _ بطحاء قريش _

ليلة الاثنين 12 محرم 1439 هجرية